الامتناع بالغير لان التكليف بما ليس في الوسع ممكن ممتنع بسبب تعلق اخبار الله بعدمه
قوله والا اي وان عرض له الامتناع بالغير قوله الا ترى سند للمنع قيل اشارة الى احتمال
اخر لنفي الشرطية الكلية اي لو كان نجاز الخ اي كلما كان ممكنا في نفسه لزم من فرض وقوعه
محال وليس بممكن قوله عن علته التامة وهي جميع ما يتوقف عليه من وجود الاسباب والشرائط
وانتفاء الموانع وهي هنا القدرة والاختيار قوله والحاصل اي حاصل الحل ان تكليف العاجز
جائز في نفسه لكن لزوم كذب الخ يمنع ذلك قوله والانكسار اي وما يوجد بالانكسار
قوله قيد بذلك اي قيد كلا من الضرب والانكسار بصدوره من الانسان ليصلح محلا للنزاع
اذ الانكسار الحاصل بسقوط الزجاج على الحجر بخلق الله تعالى وفاقا قوله وما اشبهه
اي المذكور من الالم والانكسار كحركة المفتاح المتولدة من حركة اليد والسقوط المتولد
من الدفع ونحو ذلك مما لا ينحصر قوله وحده تاكيد للحصر المستفاد من هو قوله معناه
ان يوجب الخ عبارة الدواني وهو ان يصدر من الفاعل فعل بواسطة فعل اخر صادر
عنه كحركة المفتاح الصادرة بسبب حركة اليد ويقابله المباشرة وهو ان يصدر منه فعل
بلا واسطة فعل اخر قال بعضهم ارادوا بالفعل ههنا هو الاثر المرتب على الفعل
وتمثيلهم بحركة المفتاح يناسبه قوله في تخليقه اي في تخليق الفعل الذي يتفرع على فعل اخر
والاولى ان لا يقيد لما فيه من ايهام ان للعبد صنعا فيه من جهة الاكتساب وفيه بحث لان قوله
لا صنع للعبد في تخليقه معناه لا صنع للعبد اصلا لا خلقا ولا كسبا في ايجاد الله تعالى
اياه فلا مجال للايهام على هذا التقرير حتى يكون عدم التقييد بالتخليق اولى قوله فلا استحالة
اكتساب ما ليس بمحل للقدرة قال الخيالي ثم انا نعلم بالضرورة الوجدانية اي حالنا بالنسبة
الى المتولدات في غيرنا فلا اكتساب في جميع المتولدات انتهى قال العرب كان الاشارة الى جواب
ما قيل هذا منتقض بالالم الحاصل بضرب الانسان على حجر عظيم فحصل في يده الالم فان هذا
الالم حاصل في محل القدرة وهو اليد فينبغي ان يكون للعبد صنع في اكتساب هذا الالم بخلاف ما اذا
ضرب يده على انسان اخر فحصل الالم في تلك الانسان الاخر فان هذا الالم الثاني ليس في محل
القدرة فينبغي ان لا يكون للعبد صنع في اكتسابه فاجاب بانه لا فرق بين الالمين بالضرورة
ولا اكتساب في الثاني قطعا فلا اكتساب في الاول ايضا قوله لا يتمكن العبد من عدم حصولهما للاول
اي حصول المتولدات اذ لا يقدر العبد على ان يضرب ولا يتالم العبد كانه قال الخ الكلام
اي الاثار السابقة من حركة المفتاح والالم والانكسار والاعتراض بان وجوب الصدور
انما يكون باختيار مباشرة الاسباب فلا ينافي كونه مكتسبا بواسطة السبب لا يوثق مراد الشارح
قوله

١٠٧

قوله حيث باجله الباطن اي موته كائن في الوقت الذي علم الله في الازل انه يموت فيه
قوله من الله قد قطع عليه الاجل قال شيخ الاسلام صوابه الموافق للمنقول عنهم ان يقول ثم ان
القاتل قطع عليه الاجل لان مذهبهم ان المتولد من افعال العباد ليس مخلوقا لله تعالى كالافعال نفسها
فانها عندهم ليست مخلوقة له تعالى بل لهم قوله قد حكم باجال العباد اي بقوله تعالى
ولكل امة اجل قوله وبانه عطف على قوله باجال اي حكم بانه لا يستاخرون الاية قوله
ولا يستقدمون قال شيخ الاسلام عطف على الجملة الشرطية لا على جملة الجزاء فلا تقييد
بالشرط فيكون المعنى لا يستقدمون على اجلهم قبل مجيئه واذا جاء اجلهم لا يستاخرون
انتهى ولو تقيد بالشرط كان المعنى اذا جاء اجلهم لا يستقدمون مع انه لا يتصور التقدم
عند مجيئه فلا فائدة في نفيه قوله واحتجت المعتزلة قال شيخ الاسلام اي تشبثها واستشهادا
لا احتجاجا حقيقيا لانهم يدعون في ذلك الضرورة قوله بالاحاديث الواردة قال شيخ الاسلام
اي كحديث الشيخين من احب ان يبسط له في رزقه وينسأ له في اثره اي يؤخر له في اجله
فليصل رحمه قوله والجواب عن الاول قال شيخ الاسلام هذا الجواب كما قال في شرح المقاصد
يعود الى القول بتعدد الاجل فالجواب الحق هو ان تلك الاحاديث احاد فلا تعارض القطعي
او ان المراد الزيادة بحسب الخير والبركة او بالنسبة الى ما اثبته الملائكة في صحفهم فقد يثبت
فيها الشيء مطلقا وهو في علم الله مقيد ثم يؤول الى موجب العلم واليه الاشارة بقوله تعالى يمحو الله
ما يشاء ويثبت وعنده ام الكتاب قوله فان القتل علة لقوله وكسبه الفعل قوله ومعنى هذا اي كون
الموت مخلوقا لله تعالى اولا قوله بناء على ان الموت وجودي قال شيخ الاسلام اي كيفية يخلقها الله تعالى
في الحي تضاد الحياة قوله والاكثرون على انه عدمي قال شيخ الاسلام بمعنى انه عدم الحياة عما اتصف
بها فالتقابل بين الموت والحياة على هذا تقابل الملكة والعدم وعلى الاول تقابل التضاد قوله
ومعنى خلق الموت تقديره فيكون التقدير اعم من الخلق لانه يتعلق بالموجود والمعدوم لان العدمي
لا يحتاج الى المحل والموجود لا يتعلق الا بالموجود دون المعدوم قوله لا كما زعم الكعبي الى قوله
العقل والموت يعني الموت بالقتل والموت بدونه قوله اجلا طبيعيا الاجل الطبيعي عبارة
عن مائة وعشرين سنة قوله اخترامه اخترمه الدهر اهلكه وخرمهم اي اقتطعهم قوله لان
الرزق بكسر الراء اسم لما يرزق به وبالفتح للمصدر وقيل هو في اللغة الحظ والنصيب وقيل هو
الاعطاء قوله فيأكله المراد فيهما وله ليتناول غير الماكول كالمشروب والملبوس ومن ثم
قال في المقاصد الرزق ما ساقه الله تعالى الى الحيوان مما ينتفع به قوله على الاول من تفسيري
المعتزلة قوله انه لا يكون ما ياكله الدواب رزقا وهو خلاف قوله تعالى وما من دابة في الارض

Copyright © King Saud University